

القواعد الأُصولية والفقهية على مذهب الإمامية

أهداف المجمع، 7 - نشر بحوث المجمع بشئى الوسائل المتاحة على أوسع نطاق، 8 - العمل على إحياء التراث الفقهي الإسلامي والعناية بأُصول الفقه وكتب الخلاف، هذا وقد قرّر المجمع في دورته الثالثة المنعقدة بعمان - الاردن بتاريخ 8 صفر 1407 هـ، ق تشكيل لجنة رباعية لدراسة مشروع تحت اسم معلمة القواعد الفقهية ويستهدف القيام بدراسة مقارنة للقواعد الفقهية الإسلامية في شتى المذاهب، وعلى أساس تقرير من هذه اللجنة صدر القرار التالي في الدورة التاسعة المنعقدة في أبو ظبي بتاريخ ذي الحجة 1415 هـ، ق، أولاً: المضيّ في الخطوات التنفيذية لإعداد معلمة القواعد الفقهية وفق المنهج المقترح من الأمانة العامة بالتعاون مع اللجنة المكوّنة منها لهذا المشروع، ثانياً: الاستفادة من خدمات الحاسوب للاطمئنان إلى استيعاب ما جاء في الكتب المتخصصة والكتب الفقهية والأُصولية بصورة شاملة لكل القواعد والضوابط والمقاصد العامة للتشريع، ثم عقدت ندوة خاصة في جدة لمتابعة دراسة هذا المشروع، وقد دار الحديث في هذه الندوة حول منهجين: المنهج الأول: دراسة القواعد الفقهية في كل كتاب على حده ثم القيام بمقارنة النتائج وهو منهج مطول فيه الكثير من التكرار وضياع الجهود، المنهج الثاني: وهو مقترح الوفد الإيراني ويتلخص في انتخاب عمدة الكتب الأصيلة الفقهية والأُصولية في كل مذهب ثم استخلاص القواعد الأُصولية والفقهية بشكل عام مع الإشارة إلى المصادر في كل كتاب، وقد وافقت الندوة على هذا المنهج.